

بلوغ المرام (تتمة باب قسم الصدقات (6341/7/7 هـ) عبدالرحمن البراك) 531

عبدالرحمن البراك

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام في قسم الصدقات وعن قبيصة ابن مخالق الهلالي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#) المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة. الهلال وش قال؟ وعن قبيصة ابن مخالق الهلالي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت - [00:00:20](#) له المسألة حتى يصيبها. ثم يمسك ورجل اصابته جائحة اجتاحت ما له. فحلت له المسألة حتى يصيب قوامه رجل اصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجام من قومه لقد اصابته فلانا فاقة. فحلت له المسألة - [00:00:40](#) يصيب قوام من ايش؟ فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها سحتا. رواه مسلم وابو داود وابن خزيمة وابن احب ان لا اله الا الله هذا الحديث اقوى دليل على تحريم المسألة - [00:01:00](#) تحريم الكسب في طريق سؤال لا تحل المسألة لا تحل. يعني المسألة حرام الا لاحد ثلاث رجل تحمل حمالة يعني تحمل في شأن في اصلاح ذات البين التي تبيح يعني اخذ الزكاة - [00:01:29](#) رجل تحمل حمالة تحمل مالا لي للغير كاصلاح كاصلاح ذات البين تحلت له المسألة حتى يصيب قواما من ايش وهو احد الغارمين في قوله تعالى والمؤلفة قلوبهم والغارمين حتى يصيب الحماية له ان يسأل - [00:02:03](#) حتى يصيب قدر ما تحمله قدر ما تحمله يصل لنفسه ولا واؤدي ما عليه. اجل حتى يصيبها يقول نعم. حتى يصيب يعني قدر هذه الحملة ثم يمسك خلاص تحمل عشرة الاف يسأل فاذا - [00:02:43](#) يعني حصل على عشرة الاف يمسك حتى يصيبها ثم يمسك ورجل اصابته جائحة اجتاحت ما له فلم يبق له شيء اصبح فقيرا مقطعا معدا تحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش. يعني قدرا يقوم بحاله - [00:03:13](#) والثالث رجل اصابته فرقة. يعني حاجة شديدة بعد ان كان يعني غنيا يعني صار معسرا بعد ان كان غنيا فلا تحل له المسألة حتى يقوم ثلاثة من من ذوي الحجى من قومه الذين يعرفون حاله - [00:03:48](#) فيشهدون بان فلانا قد اصابته فاقة يعني قد اعثر واصابته ضرورة واعسار فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش وما عدا ذلك يا قبيصة شحت يأكله صاحبه سحتا اي تغليظ وتحذير وتحريم - [00:04:25](#) لا تحل المسائل لاحد هؤلاء الثلاثة الله المستعان. اللي يسألون في المساجد وفي اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم وزنب وعلي. اقول ذنبه عليه اذا سأل من غير يسأل في المسجد يا شيخ. لا حول ولا - [00:05:03](#) يسأل في المسجد يوجه الى الطريقة اذا كان يؤذي الناس بالصوت وتطويل الكلام يرشد يقال له اجلس ويقال له عند الباب يرشد يرشد الى الطريقة اذا كان يجلس ويطيل الكلام ولا يؤمن - [00:05:31](#) منه الكذب فيما بما يريده منكم من قصص واخبار والثلاثة احسن الله اليكم. نعم الشهود الثلاثة حتى يقوم ثلاثة يقولون ان هذا من المواضع الخاصة لا يكفي فيها شاهدان. فالبيئة البينة على - [00:05:57](#) الزنا كم اربعة. ها؟ اربعة وعلى اثبات الدين ها؟ نعم. شاهدان وعلى الاعسار. ها اثبات الاعسار بثلاثة يعني اذا كان شخص عليه دين

و ادعي الاعسار وكان معروفا بالغنى ودعى الاعصار فانه لا يثبت الاعسار الا بثلاثة شهور. لهذا الحديث. لهذا الحديث تمام - 00:06:22

طيب احسن الله اليكم اذا هذا محمول على من كان معروفا كما قال اجلاني. نعم مساء الرجل بعيد له او جمل او فقال لا ردها الله عليك فيه اقول هل حصل هذا؟ في المسجد في المسجد انه سأل يقول اذا - 00:07:02

اذا سمعتم الحديث من سمعته ينشد ضالة في المسجد فقولوا لا ردها الله عليكم يروى عن ابن عباس انه قال لهم يا احسن الله اليكم قال الناس يسألون الله وانتم تسألون الناس في هذه المواضع وكذا - 00:07:28

هذا اذا اساء الادب اما مجرد السؤال كونه يجلس تعرض للسؤال يسيء الادب وينشد كلمة ينشد ضالة له شأن فالممنوع هو كونه يقوم اه متحدثا مثل ما يفعلون. والان الحمد لله نحن الان نمنعهم من هذا الاسلوب - 00:07:50

فاذا قام الشخص قلنا له اذهب للباب عند الباب يجلس بس يجلس ويسكت نعم احسن الله اليكم وعن عبد المطلب ابن ربيعة ابن الحارث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تنبغي لال محمد انما هي - 00:08:27

الناس وفي رواية وانها لا تحل لمحمد ولا لال محمد رواه مسلم. فيه حديثان احسن الله اليكم في نفس نقرأها. كمل. وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال مشيت انا وعثمان ابن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:48

يا رسول الله اعطيت بني المطلب من خمس خبير. وتركنا ونحن وهم بمنزلة واحدة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبني هاشم شيء واحد رواه البخاري. وعن ابي رافع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:08

بعث رجلا على الصدقة من بني مخزوم. فقال لابي رافع اصحبني فانك تصيب منها. فقال حتى اتي النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله فاتاهم فسألهم فقال مولى القوم من انفسهم وانا لا تحل لنا الصدقة رواه احمد والثلاثة - 00:09:28

وابن خزيمة وابن حبان استدلا بها على تحريم الصدقة هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم على بني هاشم وهم قرابته وعشيرته الادنون الحسن لما اخذت تمرة من الصدقة كخن كخ اما علمت انها لا تحل الى الصدقة - 00:09:48

عليه الصلاة والسلام انما هي اوساخ الناس ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لال محمد انما هي اوساط الناس وهذا عند جمهور اهل العلم على الصدقة المفروضة. اما صدقة التطوع - 00:10:20

خصوصا العامة العامة يعني المنافع المسبلة مثل بئر وكان النبي صلى الله عليه وسلم مع ان عثمان وقف البئر التي اشتراها ووقفها للمسلمين كان يشرب منها من ماء طيب هذه عمة ليس فيها مذلة ولا فيها منة ولا فيها - 00:10:44

الرسول صلى الله عليه وسلم يجب ان يكفوا عن الحاجة الى الصدقة يكفوا من الخمس من بيت المال واذا منعوا حقهم فقال شيخ الاسلام فانها تحل له من زكاة حينئذ ولا يتركون لا يتصدق عليهم ولا يعطون حقهم من - 00:11:23

هذي معناها تعريض لهم للضرورة للظرورة والظفر والله اعلم شكرا شرح الحديث الاول من الشيخ عبدالله نعم بل المطلب في هذا الحديث يقول انما بنو المطلب وبني هاشم اكره الحديث هذا اكرهه يا محمد. قال انما بنو من اول الحديث. احسن الله اليكم -

00:11:52

وعن عبد الله وعن عبد المطلب ابن ربيعة ابن الحارثي عن عبد المطلب وفي رواية للمطلب بعد الصواب المطلب. ما في عبد المطلب الا جد النبي. نعم. وعن المطلب بن ربيعة بن الحارثي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:47

ان الصدقة لا لا تنبغي لال محمد انما هي اوساخ الناس. وفي رواية وانها لا تحل لمحمد ولا لال محمد رواه مسلم وعن جبير ابن مطعم جبير ابن مطعم نعم. قال مشيت انا وعثمان ابن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم. فقلنا يا رسول الله - 00:13:07

عطيت بني المطلب من خمس خبير وتركنا ونحن وهم بمنزلة واحدة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ابن المطلب ابن هاشم شيء واحد رواه البخاري احسن الله اليك. كان في الحديث ان - 00:13:27

هذا يقول انهم لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام وهذا انما ورد في تسويتهم من حيث الاستحقاق من الخمس لا في تحريم الصدقة قال محمد اذا اطلقوا يرى المراد بهم بنو هاشم - 00:13:47

قال عليه محمد تكلم عن النسب احسن الله قصة يعني قال الحديث دليل على ان بني المطلب يشاركون بني هاشم في سهم ذوي

القربى. في سهم ذوي القربى من الخمس. نعم. وتحريم الزكاة ايضا دون - 00:14:23

هداهم وان كانوا في وتحريم الزكاة. هم ايضا دون من عداهم وان كانوا في النسب سواء وعلمه صلى الله عليه وسلم باستمرارهم على الموالاة كما في لفظ اخر آ كما في لفظ اخر تعليله بانهم لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام. هم. وصاروا كالشيء الواحد في الاحكام وهو دليل واضح - 00:14:39

في ذلك وذهب اليه الشافعي وخالفه الجمهور. فقالوا وقالوا انه صلى الله عليه وسلم اعطاهم على جهة التفضل لا الاستحقاق. وهو خلاف الظاهر. بل قوله شيء واحد يدل انهم مشتركون - 00:15:05

في استحقاق الخمس وتحريم الزكاة واعلم اما في استحقاق الخمس فنعم اما تحريم الزكاة ففيه نظر والله اعلم لان السياق واضح انه في في استحقاق في الاستحقاق من الخمس - 00:15:25

واما تحريم الزكاة فهذا ينظر فيه نار يعني ما هو بعيد بس ان عندي فيه ما هو بعيد. نعم. قال واعلم ان بني المطلب هم اولاد

المطلب ابن عبد مناف. وجبير ابن المطلب ابن عبد مناف - 00:15:48

يعني يكون المطلب يعني يكون المضطرب اخواني اخلي هاشم ويكون هذا هو الذي صحبه شبيبة جد النبي عليه الصلاة والسلام فيه اثر السفر والحر وظهر فيه السواد فليل له هذا عبد المطلب عبد المطلب - 00:16:17

نريد ان عبد له مملوك مم وجبير ابن مطعم من اولاد نوفل ابن عبد مناف وعثمان من اولاد عبد شمس ابن عبد مناف فبنو المطلب

وبنو هاشم فبنو آ فبنو مطلب وبنو عبد شمس وبنو نوفل اولاد عم في درجة واحدة. فلذا قال عثمان - 00:16:54

مطعم للنبي صلى الله عليه وسلم انهما بني بمنزلة واحدة. لان الكل ابناء عم واعلم انه كان لعبد مناف اربعة اولاد هاشم والمطلب ونوفل وعبد شمس ولهاش من الاولاد عبد المطلب وصيفي وابو صيفي واسد. الى الى اخره. الى اخره. احسن الله اليكم الحديث -

00:17:19

الاخير في كتاب الزكاة. حديث المسألة لعمر فنتم به. نعم؟ بقي حديث في كتاب كامل. في نفس الموضوع مضاعفة. لا في المسألة.

اه ما اتاك من هذا المال وانت غير - 00:17:47

وينتهي حديث عمر يعني. اي نعم احسن الله اليكم لا اله الا الله حديث قبيلة فيه شيء تقرأه؟ ما في ما في شيء جديد. ها؟ ما في شيء

يحصل اليكم - 00:18:07

طيب اختتم الباب وعن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي عمر العطاء فيقول اعطه مني فيقول خذه فتموله او تصدق به. وما جاك من هذا وما جاءك من هذا المال وانت غير مسرف ولا سائل. فخذ -

00:18:23

هو ما لا فلا تدفعه نفسك. رواه مسلم كتاب الصيام هذا دليل على فضل عمر رضي الله عنه وتعففه واستغنائه حتى ان الرسول

يعطيه العطاء من المال فيقول اعطه افخر مني - 00:18:57

فيقول له النبي عليه الصلاة والسلام خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف اي متطلع ولا سائل يعني

جاءك يعني من بيت المال عطاء - 00:19:22

يعني بحكم الاستحقاق فخذ من غير وانت غير مسرف ولا سائل فخذ. وما لا وما لم يأتك بهذه الصفة فلا تتعلق به ولا يتعلق به

تتعلق به نفسك. وما لا فلا تتبعه نفسك - 00:19:47

واستغني يغنيك الله وهذا يدل على انه لا ينبغي كذلك سؤال السلطان كما تقدم النهي عن المسألة الا مسألة في سلطان انتقدنا من

هذا صحيح انه ليس كسؤال عامة الناس - 00:20:18

ولكن مع هذا فالتعفف عن ذلك اولى وافضل ولا يدل على ان التحريم فلا تشبهه نفسك ارشاد الى الاستغناء ان عن السؤال ولو ولو

من ذي سلطان ولو من قبل - 00:20:55

يعني ولي الامر الذي في يده امر في يده امر بيت المال وما لا فلا تتبعه نفسك اما اذا جاءك العطاء من غير سؤال ولا استشراف

وانت غير مشرف ولا سائل - [00:21:22](#)

هذا حلال طيب لا شبهة فيه ولا غضاوة فيه ولا نقص والله اعلم لا لا اجاوب من غير سؤال يا اخي مصروف هذا انت هذا هو الذي ينطبق عليهم جاءك من غير هذا يعني وانت غير مسلم ولا سائب. امر مقرر لك - [00:21:47](#)

اسمع قول الرسول لعمر خذه قل هو انتفع به اما انتفع به او تصدق به وانت غير المسلمين ولا سائل فقله ينطبق عليه الحديث نعم الهدف اعوذ بالله خلاص الجواب عندك - [00:22:34](#)

انت انت لما قلت لي ذمته هذا الجواب جواب سؤالي كم في كلامك الله يهديك نعم بعده. بسم الله عبد المطلب من هو؟ لا اسمه المضطرب الصحيح المضطرب ما يخالف حنا ما قلنا شي في حكمه. الصواب في اغلب النسخ عبد المطلب احسن الله اليكم -

[00:23:12](#)

يراجع يراجع الله يهديكم. راجعوا راجعوا في الاصول. اترك في الاصول ان كان اسمه عبد المطلب فهو عبد المطلب خلاص راجعوا

رجعت لاغلب الكتب اللي ذكرت فيها غالبها عبد المطلب اللهم نسخة ذكرت منه اي نسخة تعني نسخ البلوغ - [00:23:52](#)

مسلم مسلم بس. نعم. حتى في مسلم عبدالمطلب. عبدالمطلب. اه. المعروف ان عبدالمطلب بن ربيعة هذا المعروف احسن الله الحمد

لله هو عبد المطلب اذا ما في مشكلة ما هو تعبيد لغير الله هذا. ليس من التعبد لغير الله - [00:24:20](#)

ان من جهة اللفظ اذا قلنا لريقك لزيد نقول هذا عبد زيد هل هذا من التعبد لغير الله هذا هذا نفسه لا يقول عبدي لكن اه انا اقول عبد

فلان - [00:24:48](#)

مممكن - [00:25:05](#)